مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية
Journal of Studies in Islamic Finance and development
المجلد 6/ العدد:02 (2026)
ص 214-236

التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم

دراسة تأصيلية

The economic development in the Holy Quran
A study to establish the origins

أناس الكبيري (جامعة سيدي محمد بن عبد الله)

anass.elkabiri@usmba.ac.ma

تاريخ الإرسال:06-07-2025

تاريخ القبول:

ملخص

تحظى الدراسات والأبحاث المتعلقة بالتنمية الاقتصادية في وقتنا الحاضر بأهمية بالغة، باعتبار التنمية مطلبا وهدفا يطمح الجميع إلى تحقيقه، وبما أن الحديث عن التنمية حديث مستجد قد يعتقد البعض غياب أسسه ومبادئه في القرآن الكريم، مما يطرح إشكالية تناول القرآن الكريم لموضوع التنمية الاقتصادية، لذا جاءت هذه الدراسة تهدف إلى الوقوف على موضوع التنمية الاقتصادية بالرجوع إلى المصدر الأول للتشريع، لاستلهام أهم الأسس والمبادئ والأهداف التي تضمنها القرآن الكريم، لتحقيق تنمية اقتصادية يكون مصدرها الأول القرآن الكريم، بما يجعلها مميزة عن غيرها من النظريات التي اشتغلت على الموضوع نفسه، ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث: خصوصية القرآن الكريم في التأصيل لموضوع التنمية الاقتصادية، سواء من حيث المفاهيم، أو من حيث المبدأ، أو العوامل.

الكلمات المفتاحية: التنمية – الاقتصاد – القرآن– التمكين.

تصنيف JEL: E23، E21،O15،O130،O12

Abstract

Studies and research related to economic development in our contemporary time are of great importance، considering that development is a demand and a goal that everyone aspires to achieve، and since talking about development is a new talk، some may believe that its foundations and principles are absent in the Holy Quran، which raises the problem of the Holy Quran's handling of the subject of development. Therefore، this study aims to examine economic development by referring to the primary source of legislation، to draw inspiration from the most important foundations، principles، and goals contained in the Holy Quran، to achieve economic development whose source is the Holy Quran، making it distinct from other theories that worked on the same subject. in addition to a conclusion that included the most important results and recommendations. The paper in hand found that the Holy Quran offers a unique rooting approach to tackle the issue of economic development، whether in terms of concepts، principles، or factors.

Keywords: Development, Economy, The Holy Quran, Capacitation.

JEL Classification: O12، O130، O15، E21، E23

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، أما بعد:

إن التنمية من أهم ما يشغل الناس أفرادا وجماعات، مؤسسات وحكومات، فبها تقاس مستويات الدول، ومنها يحكم على ازدهار الأمم أو تقهقرها، بل أصبحت التنمية معيارا لتصنيف هذه الدول: حيث نجد الدول النامية والدول المتقدمة في النمو، والدول المتخلفة كذلك.

أهمية البحث:

اقترنت التنمية بمجالات متعددة، فنجد التنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، والتنمية الثقافية، والتنمية الأخلاقية، وإذا كان الإسلام متصفا بالعموم والشمول، فإن مقتضى ذلك تضمنه لأسس ومبادئ التنمية بمختلف مظاهرها ومستوياتها.

والمجال الاقتصادي محل نظريات واجتهادات ومحاولات، تروم كلها التوصل إلى مبادئ اقتصادية تكون ناجعة وفعَّالة في تحقيق التنمية الاقتصادية، وهنا تكمن أهمية البحث في كونه يعالج مسألة التنمية الاقتصادية انطلاقا من القرآن الكريم، هذا المفهوم الذي قد يظن البعض أن القرآن الكريم لا صلة له به.

أسباب اختيار الموضوع:

بناء على أهمية الموضوع أعلاه، فقد دعتني مجموعة من الأسباب لاختيار البحث في هذا الموضوع، من أهمها:

- رغبتي في التأصيل للمفاهيم التي تعددت فيها النظريات والآراء بالرجوع إلى القرآن الكريم.
- قصدي توضيح أن القرآن الكريم لا يتعارض مع التنمية بل يدعو إليها ويوجهها.
- إرادتي المساهمة في الأبحاث التي تؤسس للاقتصاد الإسلامي بشكل عام، والتنمية بشكل خاص، والاقتصادية منها بشكل أخص.

الإشكالية:

انطلاقا مما سبق، يمكن صياغة الإشكالية التالية: إلى أي حد تطرق القرآن الكريم لأسس ومبادئ التنمية الاقتصادية؟ هل نستطيع من خلال نصوص الوحي استنباط أسس ومبادئ تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية؟ وهل القرآن الكريم تطرق فعلا إلى التنمية الاقتصادية؟ أم أنه كتاب هداية وإرشاد،

غايته تقريب العباد من ربهم لتحقيق الفوز الأخروي، أما النجاح الدنيوي فيمكن أن تحققه مبادئ وأسس أخرى باعتبار أن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب؟

الفرضيات:

انطلاقا من الإشكالية السابقة وما تفرع عنها من أسئلة، نصوغ الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: عدم تضمن القرآن الكريم لأسس ومبادئ التنمية الاقتصادية باعتباره كتاب هداية وإرشاد، وليس كتابا اقتصاديا.

الفرضية الثانية: تضمن القرآن الكريم لأهم مبادئ وعوامل التنمية الاقتصادية، وبذلك يكون نظرية من النظريات الاقتصادية بإزاء النظريات الأخرى.

الفرضية الثالثة: تضمن القرآن الكريم لأهم مبادئ وأسس وعوامل التنمية الاقتصادية، ولكن لها خصائص ومميزات تختلف عن النظريات الاقتصادية، غير أنها تحتاج إلى بيان ودراسة.

أهداف الدراسة:

إن هذه الورقة البحثية تروم الإجابة عن هذه التساؤلات وتحقيق مجموعة من الأهداف، من أهمها:

- التعرف على مفهوم التنمية في القرآن الكريم.
- إبراز خصائص التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم.
- تبيان الأسس التي تقوم عليها التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم، سواء في مجال الإنتاج والكسب، أو في مجال الإنفاق والتوزيع، أو في مجال المفاهيم الاقتصادية.
- التعرف على أدوات التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم.

الدراسات السابقة:

تناولت بعض **الدراسات** قضية التنمية في الإسلام، ولكن جديد بحثنا هو التأصيل لقضايا التنمية الاقتصادية من القرآن الكريم، وإيراد الآيات المناسبة لكل مسألة، مع إبراز خصوصية هذه التنمية.

منهجية البحث:

تحقيقا لأهداف البحث والإجابة عن إشكاليته، سأقسم هذه الدراسة إلى مقدمة وثلاث فقرات

وخاتمة، كل فقرة تتضمن ثلاثة عناصر، كالتالي:

مقدمة، وقد خصصتها لبيان أهمية الموضوع، وإشكاليته، وفرضياته، وأهدافه، وبيان خطة البحث.

بخصوص الفقرة الأولى عرفت فيها التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم وبينت خصائها.

وأما الفقرة الثانية فقد تطرقت فيها لأسس ومرتكزات التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم، من خلال بيان المنهج القرآني في تناول المفاهيم الاقتصادية، وبسط أسس ومبادئ التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم، كما تناولت فيها عوامل نجاح التنمية الاقتصادية انطلاقا من القرآن الكريم.

وبخصوص الفقرة الثالثة فقد أبرزت فيها أدوات التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم، وذلك بالتطرق إلى بيان أدوات الإنتاج والموارد الاقتصادية انطلاقا من القرآن الكريم؛ والإشارة إلى أهداف التنمية الاقتصادية وفق التأسيس القرآني، وتوضيح مجالات الإنفاق في القرآن الكريم. ثم خاتمة ضمنتها أهم النتائج والتوصيات.

1- التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم: المفهوم والخصائص.

وتتضمن هذه الفقرة العناصر التالية:

- مفهوم التنمية بشكل عام.
- مفهوم التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم.
- خصائص التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم.

1-1. مفهوم التنمية بشكل عام.

يختلف مفهوم التنمية باختلاف القائلين به، لذا نجد تعريفات كثيرة لرواد الاقتصاد في تحديد معنى معين للفظ التنمية، وذلك لتدخل عوامل عديدة في تحديد ماهيته، من أبرزها العامل الديني، والعامل الاقتصادي، والعامل السياسي، والعامل الاجتماعي، وفيما يلي تحديد المعنى بدءا من المفهوم اللغوي، ثم التعريف الاصطلاحي.

التنمية من حيث معناها اللغوي من نمى، وهذا الأصل الثلاثي لا تخرج معانيه عن الارتفاع والزيادة، يقال: نما المال، إذا زاد. (ابن فارس، 1399، ص ج 5 ص 480).

أما في عصرنا الحالي دون تقييدها بكونها اقتصادية أو اجتماعية، فهي "عملية مجتمعية شاملة متكاملة ديناميكية، يؤدي التبدل الاقتصادي فيها إلى التبدل الاجتماعي ويتأثر به، كما وتلعب العوامل السياسية والإدارية فيها دورا بارزا وتؤثر بدورها على فاعلية تنفيذ خطط التنمية" (صادق، محمد، 1980، ص 8).

بمعنى أن التنمية عملية متداخلة؛ يتداخل فيها العامل الاقتصادي بعوامل أخرى، اجتماعية وسياسية وإدارية، ونتيجةُ هذا التداخل والتكامل الانتقالُ من حالة التخلف إلى حالة التقدم، هذا الانتقال هو الذي أطلق عليه القرآن الكريم {التغيير} في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ**﴾ (الرعد 11). ومصطلح التنمية وإن لم يرد بلفظه أو بجذره اللغوي في القرآن الكريم، فإنه وردت أسماء مرادفة له، منها: التمكين، والعمارة، والإحياء (أسماء وهدى، 2013، ص 5).

من ذلك قول الله تعالى: ﴿**كَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ ۚ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ ۖ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾ (يوسف 56)، وقوله تعالى: ﴿**وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ**﴾ (هود 61).

1-2. مفهوم التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم.

للتنمية الاقتصادية تعريفات مختلفة في الفكر الاقتصادي الوضعي، فثمة من يربطها بالدخل الفردي أو القومي، وثمة من يربطها بنسبة معينة من الادخار، واتجاه آخر يجعل التنمية الاقتصادية نتيجة التغيير الذي يحصل في المؤسسات والأدوات التقنية، ومن هؤلاء (جيرالد مايرGERALD MEIER) و(أرثرلويس) والاقتصادي الأمريكي (س. واجل S: WAGEL) (بلحناشي، 2007، ص 17–18؛ خوري، عصام وسليمان، عدنان محمود، 1995، ص 219) إلى جانب هؤلاء المفكرين الاقتصاديين الغربيين، نجد بعض الباحثين العرب متأثرين إلى حد ما بهذه الرؤية منهم: الدكتور عصام خوري فيرى(خوري، عصام وسليمان، عدنان محمود، 1995، ص 219) والدكتور فؤاد مرسي(بلحناشي، 2007،

ص 19). في المقابل، نادت آراء أخرى بتوسيع مفهوم التنمية ليشمل التنمية المستدامة، والتنمية المستقلة، والتنمية الشاملة... فكانت النتيجة أن أصبح للتنمية تياران: تيار يمثل الدول المتقدمة، ويصوغ مفاهيم للتنمية تتلاءم وطبيعة العيش في هذه البلدان، وتيار آخر يمثل الدول النامية، يستحضر الأبعاد المرتبطة بمعاناة هذه البلدان في صياغة مفاهيم التنمية.

وإذا كانت الاتجاهات السابقة كلها ركزت على ما هو مادي في تحديد معاني التنمية الاقتصادية، فإن المنهج الإسلامي يؤسس لهذه التنمية بأبعاد أخرى، منها البعد العقدي والخلقي والروحي.(دوابة، 2018، ص 202). لذا يمكننا أن نصوغ تعريفا للتنمية الاقتصادية في القرآن الكريم بشكل خاص والمنهج الإسلامي بشكل عام، مستفيدا من المحاولات السابقة في هذا الموضوع، فأقول: المقصود بالتنمية الاقتصادية في القرآن الكريم: **إعمار الأرض بما يحقق التمكين والنفع المعنوي والمادي للإنسان باستثمار ما أودع الله في هذه الأرض من موارد، قصد تحقيق الحياة الطيبة.** وسنورد من الآيات ما يجلي المفاهيم المكونة للتعريف، فيما يأتي من محاور هذا البحث.

1-3. خصائص التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم.

نظرة الإسلام إلى المال كسبا وإنفاقا واستثمارا وتنمية نظرةٌ خاصة، تمتاز بعدة مميزات بالمقارنة مع الأنظمة المالية الوضعية، ومن هذا المنطلق، وبالنظر إلى التعريف السابق للتنمية الاقتصادية، يمكن استنتاج أهم الخصائص التي تميز التنمية الاقتصادية في الإسلام، والتي استمدت من النصوص الشرعية قرءانا وسنة، وهي كما يلي:

1-3-1. خاصية الربانية؛ إن القرآن الكريم وضع الأسس الكبرى والملامح الواضحة للأنشطة الاقتصادية سواء منها ما يتعلق بوسائل تملك المال، أو انتقال هذه الملكية، إذ رغب في السعي في الأرض وأباح التمتع بخيراتها، وحث على تحقيق الحياة الطيبة، فقال تعالى: ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ (الجمعة 11). وقال سبحانه:﴿**وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا**﴾ (المائدة 88). وقال: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ (النحل 97).

إن ما سبق من تشريعات يروم تحقيق الرفاهية الاقتصادية التي تسعى لتحقيقها كل النظم، ولكن ما يميزها في النظام الإسلامي أنها تشريع رباني، لا يشوبه نقص أو اختلال، مهما اختلف الزمان والمكان والأشخاص، بمعنى أن كل ما شرعه الله في كتابه من أسس وأهداف ووسائل لتحقيق التنمية الاقتصادية كلها ربانية المصدر، وبالتالي تكون – بالمقارنة مع الأنظمة الوضعية – متميزة، كونها ليست نظرية بشرية قد تصلح لوقت دون آخر، أو يتطرق إليها جانب النقص من زاوية ما... وهذه ميزة لا توجد في غير النظام الإسلامي.

2-3-1. خاصية الشمولية؛ إن التنمية الاقتصادية التي أسس لها القرآن الكريم، تنمية شاملة، ووجه شموليتها مراعاتها لجوانب متعددة، حيث لا تراعي طرفا وتهمل مقابله، وبيان ذلك أنها تراعي الجانب الروحي والجانب المادي، فمثلا: حثت على أن تكون غاية المرء السعي للدار الآخرة، والعبادات كلها تخدم هذا الجانب، والقصد منها تطهير النفس وإشباع الجانب الروحي، وفي المقابل أمرت الآيات القرآنية بعدم نسيان النصيب الدنيوي ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ۖ﴾ (القصص 77)، وأمرت النصوص القرآنية بتحقيق مصلحة الأفراد، وحفظ حقوقهم، ومنها الحقوق المالية، فأباحت الملكية الفردية، وأسست لمبدأ الحرية الاقتصادية، وحرمت السرقة والغصب، وأمرت بحفظ اليتيم، ونهت عن تمكين السفهاء من مطلق التصرف في أموالهم باعتبار ذلك يهدد مصلحتهم، فشرعت الحجر عليهم، وجعلت التصرف في هذه الأموال منوط بمصلحة مالكه صغيرا كان أو سفيها، وفي المقابل نجد مجموعة من الآيات تدعوا إلى مراعاة مصلحة الجماعة، بل وترجيحها على مصلحة الفرد عند التعارض، وتعد الزكاة وعقود التبرعات عموما خير شاهد على هذا.

كما تبرز هذه الخاصية في كون التنمية الاقتصادية في الإسلام لا تراعي فقط الجانب المالي، بل الجوانب التي تهم الإنسان، فالمال وسيلة للتنمية لا هدفا، وبذلك راعت احتياجاته الأخرى المتمثلة في المأكل، والملبس، والمطعم، والمشرب، والمسكن، والتعليم، والصحة، والتنقل، والترفيه...كما اهتمت بالجانب الأخلاقي والاجتماعي والبيئي..(علي وآخرون، 2017، ص 54)، كل هذا لا تستطيع نظرية من النظريات الاقتصادية جمعه والتوفيق بينه في نظام واحد، دون تعارض أو اضطراب، ولذا كانت هذه خصيصة من الخصائص التي امتازت بها التنمية الاقتصادية الإسلامية.

3-3-1. **خاصية التوازن**؛ إن التنمية الاقتصادية القرآنية تراعي التوازن بين الفاعلين والمستهدفين بالتنمية الاقتصادية، بحيث لا يغلب طرف على آخر، فإذا كانت الشريعة أمرت بحفظ المال ومعاقبة السارق، لأنه اعتداء على مال الأغنياء، فإنها في المقابل أوجبت الزكاة على الأغنياء، وحرمت الاحتكار، كما أنها راعت الضروريات والحاجيات والكماليات، بحسب كل شخص، وكل وقت، فثمة فئة من الناس يرومون تحسين مستواهم المعيشي، لم يمنعوا من ذلك بداعي عدم توفر الآخرين على ما هو ضروري، وقد أجاز الرسول صلى الله عليه وسلم لهند رضي الله عنها أن تتوسع في النفقة على عيالها من مال زوجها إذ كان شحيحا، فقال لها عليه الصلاة والسلام: "**خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ**[*]"، كذلك لا يجيز الإسلام أن تنفرد التنمية بالمدن دون القرى. (أسماء وهدى، 2013، ص 8). وبما أن المال وسيلة، فالتنمية الاقتصادية تتطلب أن تكون بموازاة هذه التنمية تنمية ثقافية واجتماعية وصحية، كما تقتضي الموازنة بين المصالح الفردية والمصالح الجماعية، وكذا الموازنة بين مصالح الدولة ومصالح الأفراد، كما حثت الشريعة على المبادرة على الاستفادة من ثروات الأرض باستصلاحها ولكن دون اعتداء على حق الغير، فقال صلى الله عليه وسلم: "**مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ**"[†].

4-3-1. **خاصية الواقعية**؛ التنمية الاقتصادية في المنهج القرآني تنمية واقعية؛ لأنها قابلة للتطبيق، وليست مثالية بحيث ترشد الناس أو تأمرهم بما هو مستحيل التحقق، أو ليست لهم القدرة على تحقيقه. فحينما شرع الإسلام الزكاة باعتبارها وسيلة من وسائل التنمية ومحاربة الفقر والهشاشة، لم يجعل النسبة الواجب إخراجها مما يعجز الناس عنه، أو تثاقل أنفسهم عليه، أو يتهربون من إخراجه كما يتهربون من الضرائب التي قد تتجاوز ثلاثين في المئة (30%)، بل كان التقدير الشرعي الواجب إخراجه في النقد اثنين ونصف في المئة (2.5%)، وهي نسبة قليلة مقارنة مع ما يفرض على الأغنياء اليوم من ضرائب وجبايات، وذلك مراعاة للنفس الإنسانية التي جبلت على حب المال، وعلى حب الانفراد بالشيء وعدم مشاركته.

2. التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم: المصطلحات والمبادئ وعوامل النجاح.

وتتضمن هذه الفقرة ثلاثة عناصر كما يلي:

- المنهج القرآني في تناول المفاهيم الاقتصادية.

---

[*] أخرجه البخاري في "صحيحه" (3 / 63) برقم: (2102) (كتاب البيوع، باب ذكر الحجام)، ومسلم في "صحيحه" (5 / 39) برقم: (1577) (كتاب البيوع، باب حل أجرة الحجامة)...

[†] أخرجه البخاري في "صحيحه" (3 / 106) برقم: (2335) (كتاب الحرث والمزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا).

- مبادئ التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم.
- عوامل نجاح التنمية الاقتصادية.

2-1. المنهج القرآني في تناول المفاهيم الاقتصادية.

القرآن الكريم وإن كان كتاب هداية وإرشاد، وليس كتاب اقتصاد إلا أننا نجده حافلا بالمصطلحات الاقتصادية، خاصة المصطلحات المتداولة زمن التنزيل، مثل المال، والتجارة، والبيع، والشراء، والبخل، والتقتير، والإسراف، والرزق، والكسب... وهذه المصطلحات القرآنية الاقتصادية تمتاز عن غيرها من المصطلحات الرائجة في المجال الاقتصادي الآن، إذ تكون أدق، وأعم، وتتضمن حمولات معرفية، وإيحاءات، ولطائف ومعان شعورية ونفسية لا توجد في غيرها من المصطلحات الاقتصادية المشهورة الآن، ومن أمثلة ذلك، نجد:

2-1-1. مصطلح النفع، وما تفرع عنه من الانتفاع والمنفعة، قال تعالى: ﴿**وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ**﴾ (المؤمنون 21). وهو مصطلح يوحي بمعان كلها إيجابية، من قبيل بناء الإنسان وإشباع حاجاته، وإقامة العمران، بخلاف مصطلح الاستهلاك الذي يتداول الآن، فأصله من الهلاك، وهو معنى سلبي مضمونه العدم والدمار، فإذا كان مصطلح النفع يبعث ويشع بطاقة إيجابية، فإن مصطلح الاستهلاك على النقيض من ذلك، وبذا يتبين ما للمصطلح القرآني من حمولات، تجعل من اختياره للتداول غايات سامية. (شوقي، 1428، ص 53).

2-1-2. مصطلح الإفساد؛ عوض مصطلح التخلف الاقتصادي، لقد انتشر في الأدبيات الاقتصادية المعاصرة، مصطلح التخلف الاقتصادي، وهو مصطلح مشعر بالإحباط واليأس، منطلقه النظرة الدونية للمفكرين الاقتصاديين في الغرب والشرق، المتبنين للنظام الرأسمالي والاشتراكي (جلال، 1995، ص 94) وتناول هذا المصطلح سببه التبعية الاقتصادية للنظام العالمي السائد، دون مراعاة لخصوصية المجتمعات المسلمة، في الوقت الذي نجد فيه القرآن العظيم قد استعمل مصطلحا أعمق وأدق وأشمل من هذا المصطلح، وهو مصطلح الفساد، الذي تحدد معانيه حسب سياقات استعماله، وبشكل عام يأتي الفساد بمعنين رئيسيين: المعنى الأول: الاعتداء على الموارد الاقتصادية، أي منع أدوات الإنتاج، وفي هذا المعنى يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ (البقرة 205).

والمعنى الثاني: استغلال هذه الموارد واستعمالها بطرق غير سليمة، كالإسراف والتبذير، وفي هذا المعنى يقول الله تعالى: ﴿**وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾ (الأعراف 85).

2-1-3. مصطلح الرضا؛ عوض مصطلح الحرية الاقتصادية. لقد استعمل القرآن الكريم مصطلح الرضا والتراضي عوض مصطلح الحرية، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا**﴾ (النساء 29).

وحقيقة الرضا قبول الشيء واختياره والرغبة فيه، والمراد به في النشاط الاقتصادي ما يصدر عن المتعاقدين من قول أو فعل أو إشارة دليلا على الإرادة العقدية، وهو المعبر عنه عند الفقهاء بالصيغة، وذلك لأن الرضا أمر خفي فجعلت الصيغة دليلا عليه. (الدريني، د.ت، ص 293).

إن هذا المصطلح يدل بوضوح على أن التداول المالي والسلعي والخدماتي يجب أن يؤطر برضا الطرفين معا، ذلك أن (التراضي) وزنه الصرفي: (التفاعل)، وهو يدل على التشارك في الإرادة، بخلاف مصطلح الحرية الاقتصادية، فإن تبنيها يستشف منه لا محدودية النشاط المالي، وهو أمر قد يلحق ضررا بالآخرين أفرادا وجماعات، بل وبالاقتصاد العالمي.

والحاصل أن المصطلح القرآني في المجال الاقتصادي، يتسم بحمولات دلالية، تتميز بالدقة والإيجابية والرشد، والتفاؤل.

2-2. مبادئ التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم.

يمكن الحديث في هذا المطلب عن نوعين من المبادئ والأسس التي أسس لها القرآن الكريم: أسس بمثابة مبادئ مؤطرة للنشاط الاقتصادي ككل، وهي ما سيتم بيانها وتفصيلها، وأسس ضابطة لعملية التنمية من وجه حمايتها وتوجيهها:

فيما يخص المبادئ المؤطرة للتنمية الاقتصادية المستنبطة من القرآن الكريم، فمن أهمها ما يلي:

2-2-1. القيم؛ يحكم النشاط الاقتصادي في الإسلام مجموعة من القيم، منها قيم عقدية، وأخرى أخلاقية.

فالأولى؛ منها اعتبار المال مال الله، والإنسان مستخلف فيه، وبناء عليه، فالتصرف في هذا المال منوط بالحق والنفع، نفع النفس أو الغير، وتأسيسا على ذلك، فالمال وسيلة لإعمار هذه الأرض والانتفاع من

خيراتها لا غاية في حد ذاته. وإذا كان تملك الإنسان للمال تمكا نسبيا فذلك يعني أنه مؤتمن عليه، إذ فيه حق الله، وبما أنه مؤتمن فإنه سيسأل عن هذه الأمانة.

والثانية؛ أي القيم الأخلاقية، مطلوبة في النشاط الاقتصادي كذلك، وهي كثيرة، منها قيمة **التقوى**، حيث إن القرآن الكريم يوجه إلى مجموعة من التصرفات المالية التي يجب الوفاء بها، تقوى وإيمانا؛ من ذلك: الوفاء العقود، والشروط، قال سبحانه: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ**﴾ (المائدة 01) وقال تعالى: ﴿**بَلَىٰ مَنۡ أَوۡفَىٰ بِعَهۡدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ**﴾ (آل عمران 76) حيث ربطت الآية الوفاء بالعقود بالنداء الإيماني في الآية الأولى، واعتبرت ذلك لا يتحقق إلا بالتقوى في الآية الثانية.

ومن هذه القيم كذلك: قيمة الاستقامة، وقيمة الإحسان، وقيمة الإيخاء، وقيمة التكافل الاجتماعي، وقيمة النصيحة... وكلها قيم مطلوبة في النشاط الاقتصادي، وغيابها تكون له أثار وخيمة، فغياب التقوى مثلا قد يؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، وإلى الغش، والتدليس، والغبن، والغرر، وغير ذلك من المحظورات.(علي وآخرون، 2017، ص 14).

2-2-2. حرية التملك الفردي والجماعي والمؤسساتي؛ لقد أقر الإسلام حرية التملك الفردي، وإن كان أناط هذا الملك بقيود وقيم تحول دون وقوع ضرر للآخرين حين ممارسة هذه الحرية، ومن الآيات الدالة على إقرار ملكية الأفراد للمال، قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ (البقرة 188). وفي إقرار ملكية الأفراد تحفيز لهم على حفظه، وتنميته واستثماره، وبذلك تتحقق العمارة والاستخلاف. في المقابل هناك ملكية أخرى هي ملكية الجماعة وملكية الدولة، وهذان النوعان من الملكية أولى بالرعاية، إذ مصلحتهما أعم. وبناء على هذا، فإن الملكية الفردية مقيدة بعدم إلحاق الضرر بهما كما سبق، فإذا كانت الملكية الفردية تضيع معها مصلحة العامة، روعيت المصلحة العامة، ورجحت على المصلحة الفردية الخاصة، فالاحتكار مثلا أو الاكتناز مضران بالتنمية الاقتصادية العامة، لذا ورد النهي عنهما يقول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِوَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِۗوَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ**

وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ (التوبة 34-45) وعن سعيد بن المسيب، عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "**الْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ**"[‡].

2-2-3. البعد الإنساني في التنمية؛ الإنسان هو محرك العملية الاقتصادية، وكل ما في هذا الكون مسخر لخدمة الإنسان، فتنمية المال ليست هدفا مستقلا، وغاية مجردة، وإنما القصد منها نفع الإنسان، قال تعالى: ﴿**ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَٰرَ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ**﴾ (سورة إبراهيم 32-33-34). ويقابل هذا التسخير الذي هو منة وفضل من الحق سبحانه، واجب الشكر والاعتراف بالنعم من طرف هذا الإنسان المنعم عليه، فإن هو أخل بذلك، فإن هذه النعم تعود وبالا عليه، ويستبدل الحق سبحانه هذه المنح محنا، قال تعالى: ﴿**وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ**﴾ (النحل 112). وقال سبحانه: ﴿**لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُۥ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَٰزِيٓ إِلَّا الْكَفُورَ**﴾ (سبأ 15 – 16- 17).

من جهة أخرى فإن المتدخل الأساسي في التنمية الاقتصادية هو الإنسان، فإذا لكم يكن متشبعا بالقيم التي تؤهله لتنمية الثروة بوجه سليم، أو لم يكن كفؤا فإن هذه التنمية لن تتحقق، وبالتالي فالسلوك الاقتصادي للإنسان إما أن يكون رشيدا فيؤدي إلى التنمية المطلوبة، أو يكون منحرفا فيؤثرا على هذه التنمية سلبا.

2-2-4. العدالة في النشاط الاقتصادي؛ قضية العدل من القضايا التي تحتل مكانة كبرى في الشريعة الإسلامية بشكل عام، فهي الغاية من إرسال الرسل وإنزال الكتب، قال تعالى: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَٰبَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ**﴾ (سورة الحديد 25). وقال ابن قيم الجوزية: "ذكر [اللَّه]

[‡] أخرجه الحاكم في "مستدركه" (2 / 11) برقم: (2174) (كتاب البيوع، لا يحتكر إلا خاطئ) وابن ماجه في "سننه" (3 / 281) برقم: (2153) (أبواب التجارات، باب الحكرة والجلب) والبيهقي في "سننه الكبير" (6 / 30) برقم: (11271) (كتاب البيوع، باب ما جاء في الاحتكار).

سبحانه أحكام الناس في الأموال في آخر سورة البقرة، وهي ثلاثة: عدل، ظلم، وفضل؛ فالعدل البيع، والظلم الربا، والفضل الصدقة؛ فمدح المتصدقين وذكر ثوابهم، وذم المرابين وذكر عقابهم، وأباح البيع والتداين إلى أجل مسمى".(ابن قيم الجوزية، 1411، ص 14). فقضية العدل من القضايا التي تناولها القرآن الكريم في غير ما آية، ولذا جعلها العلماء من مقاصد النشاط الاقتصادي، قال ابن عاشور: "والمقصد الشرعي في الأموال كلها خمسة: رواجها، ووضوحها، وحفظها، وثباتها، والعدل فيها"(ابن عاشور، 1425، ص 570).

بالإضافة إلى هذه المبادئ المؤطرة توجد كليات شرعية ثابتة بالاستقراء مما يعني أنها قطعية، موضوعها إما الدلالة على وجوب حفظ المال، أو حمايته من أوجه الفساد، أو توجيه لكيفية تبادله.

من النوع الأول: كلية وجوب حفظ المال، واتباع العرف والعادة في تنميته، وكذا الاحتكام إليها في النزاع، ووجوب الوفاء بالتعاقدات المالية من أجل ثبات العقود وترتب آثارها، والضمان حال التفريط والاعتداء على مال الغير، والتعاون والتكافل في عمارة الأرض، وحال نزول الضرر بأحد الأفراد النشطين في العملية الاقتصادية.

ومن النوع الثاني: تحريم الربا، والغرر، والتغرير، وأكل أموال الناس بالباطل، والضرر، والحيل المؤدية إلى الحرام.

ومن النوع الثالث: كلية استصحاب الأصل، والغنم بالغم، ومراعاة الضرورة، وتنزيل الحاجة منزلة الضرورة... وهذه الكليات كلها إذا روعيت أدت لا محالة إلى التنمية الاقتصادية المأمولة (الشكيري، 1988، ص 126).

2-3. عوامل نجاح التنمية الاقتصادية.

إن من أهم ما ينبغي الاشتغال عليه لتحقيق تنمية اقتصادية واعدة، ما يلي:

2-3-1. الاستقلالية الاقتصادية؛ أهم عامل في نهضة الأمم هو الاكتفاء الذاتي، وعدم التبعية للآخرين، والمطلوب من هذه الأمة أن تكون متبوعة لا تابعة للآخرين باستيراد أفكارهم ونظرياتهم التي لا تتوافق ومبادئ الإسلام وأسسه، فهي أمة الشهود، أي التي تكون شاهدة على الأمم الأخرى، قال تعالى: ﴿**وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً**﴾ (البقرة 142) فالمطلوب

إذن عدم التبعية الاقتصادية للغرب، واستفادة البلدان الإسلامية من مواردهم الاقتصادية، لكي يكون لها قرار اقتصادي مستقل، يراعي ما لديها من موارد، ويستجيب لحاجياتها (الشكيري، 1988، ص 133).

2-3-2. الاعتماد على الذات؛ التخلف الاقتصادي الذي تشهده بعض الدول الإسلامية، من بين أهم أسبابه الاعتماد على الدول الغربية الرأسمالية تمويليا، ونقديا، وتجاريا، وتكنولوجيا، وغذائيا (الشكيري، 1988، ص 133) ونتيجة لهذه التبعية أصبحت هذه الدول مطوقة بقيود وشروط تفرضها بعض المؤسسات الدولية عليها، كما أدى ذلك إلى استغلال هذه الدول في ثرواتها وما تمتع به بلدانها من خيرات، ولكي تخرج من هذا الوضع لا بد لها من الاعتماد على نفسها مع الانفتاح على الدول الأخرى، وهذا العامل(الاعتماد على الذات) يمكن أن يستفاد من قوله تعالى: ﴿**وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ وَأَنَّ سَعْيَهُۥ سَوْفَ يُرَىٰ**﴾ (النجم 39-40). كما يشهد له الحديث النبوي، فعَنِ الْمِقْدَامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ"[§].

2-3-3. الاستقرار الأمني والسياسي؛ الأمن من أهم عوامل نجاح التنمية الاقتصادية، وهو نعمة من نعم الله، فلذا امتن به سبحانه على عباده، فقال: ﴿**فَلْيَعْبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ**﴾ (قريش 3-4)، لذا، فالهاجس الأكبر لكل دولة هو توفير الأمن، فبدون أمن لا توجد دولة، وحينها لا توجد تنمية، ومقولة: "رأس المال جبان" مقولة يؤكدها الواقع، فكلما انعدم الأمن تدنى مؤشر التنمية الاقتصادية، وأثر سلبا على قطاع الخدمات، وبحث المستثمر عن بلاد أخرى تنعم بالأمن والأمان.(شعبان عبده، 2014، ص 20).

2-3-4. إخراج الزكاة؛ ورد لفظ الزكاة في القرآن الكريم اثنين وثلاثين مرة، وذلك يبين ما للزكاة من دور كبير في رواج المال وتحريك الدورة الاقتصادية، وتوزيع الثروة، واستثمار المال من طرف آخذي الزكاة، وهذا يسهم في الخروج من الركود الاقتصادي،(اسماء وهدى، 2013، ص 123). كما أن للزكاة أدوارا أخرى تتمثل في زيادة التشغيل ومعالجة مشكل البطالة... وهذه كلها تؤدي إلى تحقيق التنمية المرجوة.

2-3-5. الاعتماد على الأساليب العلمية والأدوات التقنية المستجدة، ذلك أن توفر الموارد الاقتصادية غير كاف لتحقيق التنمية الاقتصادية المرجوة، فالمطلوب هو توافر الأنسان الكفء العالم بوجوه استخدام هذه الموارد بالطريقة التي تحقق النفع والاستدامة، وإذا كان القرآن مدح العلم والعلماء، وأشاد بالعمال

[§] أخرجه البخاري في "صحيحه" (3 / 57) برقم: (2072) (كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده) .

وأهل الصنعة، فإنه أعطانا نموذجا حيا لرجل أعطاه الله الملك والعلم والصنعة، فحقق بذلك حفظ الأرض من الفساد، وهو ذو القرنين في رحلته إلى بين السدين، حين وجد قوما لا علم لهم ولا بيان، فطلبوا منه إقامة سد فاصل بينهم وبين ياجوج وماجوج، على أن يجعلوا له خرجا – مقابلا – فأجابهم: ﴿**قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْماً ۝ آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انفُخُوا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَاراً قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْراً ۝ فَمَا اسْطَاعُوا أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْباً**﴾ (الكهف 95-96-97).

3. أدوات وأهداف ومجالات التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم.

وفي هذه الفقرة ثلاثة عناصر كذلك، وهي:

- موارد التنمية الاقتصادية انطلاقا من القرآن الكريم.
- أهداف التنمية الاقتصادية وفق التأسيس القرآني.
- مجالات الإنفاق في القرآن الكريم.

3-1. موارد التنمية الاقتصادية انطلاقا من القرآن الكريم.

إن موارد التنمية الاقتصادية تختلف من زمان إل آخر ومن مكان إلى آخر، فالعديد من الدول اهتمت بمجال من المجلات كالمجال الصناعي وحققت تنمية اقتصادية ظاهرة، وأخرى اعتمدت على بعض الثروات الأرضية فقط كالنفط فنجحت هي الأخرى في تحقيق التنمية، ومع ذلك فالاعتماد على عنصر واحد من أجل تحقيق التنمية هو نوع من المخاطرة، إذ سرعان ما تظهر دول أخرى منافسة صناعية فيحصل الكساد ويقل الطلب، ويؤثر ذلك بشكل مؤكد على الدول التي اهتمت بالصناعة فقط، أو تقل الثروات الأرضية فتجد الدولة نفسها بلا موارد أخرى بديلة، ومن هنا فإن الإسلام أوضح لنا عناصر الإنتاج، وتضمن الموارد الاقتصادية التي لا تتأثر بعامل الزمان أو المكان، بل تكون صالحة لكل زمان ومكان، إذا كان الإنسان مؤهلا روحيا وعلميا وتقنيا للاستفادة من هذه الموارد، وعليه يمكن إجمال الموارد الاقتصادية التي تضمنها القرآن الكريم فيما يلي:

3-1-1. الدافع والحافز؛ والمقصود به وجود الإرادة والعزيمة لإنتاج الثروة، وهذا عامل روحي حث عليه القرآن الكريم في غير ما آية، من ذلك قوله تعالى: ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَوٰةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن**

فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (الجمعة 10) وقوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ (الملك 15). فالعمل والسعي في الأرض وعمارتها من مقتضيات الإيمان، قال عز وجل: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (التوبة 105) فالعمل بحد ذاته مطلب شرعي بغض النظر عن نتائجه، وبهذا تختلف النظرة القرآنية للتنمية الاقتصادية عن النظريات الأخرى، فالنظام الاقتصادي الرأسمالي هدفه تحقيق الربح الفردي، بغض النظر عن العمل والوسيلة، والنظام الشيوعي هدفه تقوية الدولة والجماعة بغض النظر عن الأفراد، بينما الإسلام سلك مسلك وسطا(قعدان، 1399، ص 45).

2-1-3. عنصر الأرض وما فيها من ثروات؛ يقصد بالثروات الأرضية كل الموارد الطبيعية التي لم يتدخل الإنسان في إيجادها (اللحياني، 1428، ص 38) فتشمل الأرض اليابسة وما في باطنها من معادن، وما عليها من نباتات وأشجار، وما فيها من مياه وأنهار وبحار... والأرض هي أهم مورد اقتصادي رزقه الله للإنسان، قال سبحانه: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾(هود 61) وبين سبحانه في آيات كثيرة ما على هذه الأرض من فاكهة وحب وثمار في معرض الامتنان. وعموما ما أودعه الله في هذه الأرض من موارد يشمل: الموارد الزراعية، والموارد الصناعية، والموارد الحيوانية (قعدان، 1399، ص 48). فالأرض إن استغلت استغلالا راشدا أنتجت ثروة زراعية تحقق الاكتفاء وزيادة، بل وأثرت على التنمية الشاملة، بشرية واجتماعية وسياسية، خاصة وأن البلاد الإسلامية تشتمل على مختلف المواد الزراعية من حبوب ونخيل وفواكه وخضار... وبخصوص الصناعة فإن الاهتمام بها من أهم عوامل تحقيق التنمية الاقتصادية، والبلاد الإسلامية أودع الله فيها من المعادن والمواد الأولية ما يؤهلها لأن تكون من الدول الصناعية المتقدمة، بشرط تحقيقها لعوامل تحقيق التنمية التي أشرنا إليه أعلاه. وما دامت الموارد الزراعية موجودة فإن الموارد الحيوانية ستوجد بشكل سليم، يلبي حاجيات الأمة من الغذاء، وتسهم هذه الثروة في توفير أموالا طائلة تصرف من أجل استيراد اللحوم.

3-1-3. الإنسان والعمل؛ الإنسان عنصر مهم في كل ما له صلة بالتنمية؛ سواء من حيث الأسس، أو مقومات النجاح، أو الموارد، أو الأهداف. وعليه، فلا يمكن أن تتحقق أي تنمية بغياب الإنسان وعمله.

أما ما يتعلق بالإنسان فبعد تشبعه بالقيم الأخلاقية ووجود الوازع الديني، لا بد أن يكون له علم بمجال علمه، وقد بين الله هذين الشرطين -العلم والأمانة- لتحقيق التنمية الاقتصادية، فقال في محكم الكتاب حكاية عن يوسف – عليه السلام-: ﴿**قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ**﴾ (يوسف 55) فالحفظ يشير إلى أهمية الأخلاق في تحقيق النجاح الاقتصادي، والعلم إشارة إلى المؤهلات والكفاءة التي يجب أن تتوفر في الشخص المتقدم لمسؤولية النشاط الاقتصادي. كما أن القوة البدنية تضاف إلى هذين الشرطين، قال تعالى: ﴿**قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ**﴾ (البقرة 246). فقضية العلم أمر أساس في دفع الضرر والفساد، وقد رأينا صنيع ذي القرنين مع ياجوج وماجوج بفضل ما آتاه الله من علم وحكمة.

وأما ما يخص العمل، فجلي حث الشارع عليه في العديد من الآيات، وله تجليات، فقد يكون العمل عقليا، وقد يكون جسديا، وقد يكون آليا منطلقه العقل والجسد. ولإتقان العمل لا بد من تدريب وتجريب تحقيقا للكفاءة التي أشرنا لها أعلاه.(قعدان، 1399، ص 52).

كما لا نغفل أهمية الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في وقتنا الحالي، فقد توجد الكفاءة العلمية والجسدية ولكن لا يوجد رأس المال، وهنا تظهر نجاعة الصكوك كأداة تمويل إسلامية، دل على نجاعتها مؤشرات index للصكوك الإسلامية.(Saleh وآخرون، 2020، ص 681).

3-2. أهداف التنمية الاقتصادية وفق التأسيس القرآني.

التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي لا تصبو إلى تحقيق الأهداف المادية فقط، بل تهدف إلى أعمق من ذلك، إذ ما مما تمتاز به على مستوى الأهداف إيجاد الإنسان الصالح الذي يعمر هذه الأرض ويحقق معنى العبودية لله، ومن هنا يمكن تجميع أهداف التنمية الاقتصادية في أنواع ثلاثة: **أهداف دينية، وأهداف إنسانية، وأخرى اقتصادية.**

3-2-1. الأهداف الدينية والروحية:

لقد قرن القرآن في العديد من الآيات بين مستوى إيمان العبد وحال عيشه، مما يعني أن التنمية الاقتصادية السليمة لا يجب أن تكون بمنأى عن الالتزام بشرع الله، بل لا يتصور أن تكون تنمية سليمة إذا لم يكن الإنسان فيها صحيح العقيدة وعلى هدى من الله، قال الله تعالى: ﴿**وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا**﴾ (طه 124) قال القرطبي: "والمعرض عن الدين مستول عليه الحرص الذي لا يزال يطمح به

إلى الازدياد من الدنيا، مسلط عليه الشح، الذي يقبض يده عن الإنفاق، فعيشه ضنك، وحاله مظلمة، كما قال بعضهم :لا يعرض أحد عن ذكر ربه إلا أظلم عليه وقته وتشوش عليه رزقه، وكان في عيشة ضنك".(القرطبي، 1964، ج 11 ص 259). فالمؤمن إذن لا يكون همه الوحيد التمتع بزينة الحياة الدنيا بل هدفه السامي ومقصده الأكبر الحياة الأخروية، فإنها هي أول أهداف في الحياة عموما وفي أنشطته الاقتصادية بشكل خاص، قال تعالى: ﴿ **وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ**﴾ (الأحقاف 20) ولتحقيق هذا الهدف يجب أن تكون الخطة الاقتصادية التي يشتغل عليها الناس أفرادا وجماعات ومؤسسات تروم الحفاظ على الدين: عقيدة وعبادة وسلوكا. ثم حفظ باقي الكليات ومقاصده الكبرى.

3-2-2. الأهداف الإنسانية والاجتماعية.

ترتكز التنمية الاقتصادية في القوانين الوضعية على الإنتاج المادي، لكن الإسلام جعل مرتكز التنمية الأساس هو الإنسان، فلا قيمة لعناصر إنتاج لا تركز على الإنسان، ولا تنمية لا تخدم الإنسان الذي جعله الله خليفة له في هذه الأرض وأمره بعمارتها (دوابة، 2018، ص 203).

لذلك نجد القرآن الكريم يربط الأعمال بما تحققه للإنسان من حياة طيبة، من مثل قوله تعالى: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ (النحل 97)، وتتحقق هذه الحياة الطيبة على التمام، حينما يحقق الإنسان معاني الاستخلاف في هذه الأرض، فيحص له التمكين الذي وعده الله به، قال الله تعالى: ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ۚ**﴾ (النور 55) فالإنسان هو الكائن المحوري في هذا الوجد وكل شيء مسخر لخدمته ﴿ **وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ**﴾ (الجاثية 13). فمن الضروري إذن أن يكون من أولى أولويات التنمية الاقتصادية. والإسلام يحث على الأنشطة الاقتصادية الاستثمارية التي تنفع المجتمع وتحد من وطأة الفقر، وتسد حاجات الفقراء والمساكين، وتوفر لهم السلع الضرورية والحاجية بثمن مناسب.(دوابة، 2018، ص 205).

3-2-3. الأهداف الاقتصادية.

إن هذا النوع من الأهداف هو أول ما يتبادر إلى الأذهان عند الحديث عن التنمية الاقتصادية، ويمكن حصر أهم هذه الأهداف بشكل أساس فيما يلي:

- تحقيق حد الكفاية، ويقصد به المستوى اللائق من المعاش، مما يخص المأكل والملبس والمسكن، والحد في ذلك يختلف من زمان لآخر، ومن بيئة إلى أخرى، وهو مطلب يجب تحقيقه للناس جميعا، والمسؤول عن ذلك الناس كلهم خاصة الأغنياء ومؤسسة الدولة، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن هذا من الحاجيات التي يجي على الدولة توفيرها لموظفيها، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلْيَكْتَسِبْ زَوْجَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَكْتَسِبْ خَادِمًا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيَكْتَسِبْ مَسْكَنًا "قَالَ: وَأُخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنِ اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌّ، أَوْ سَارِقٌ"[**].

- تحقيق التمكين الاقتصادي؛ يختلف معنى التمكين من سياق لآخر، والمقصود به هنا، تحقيق اقتصاد قوي، باستثمار ثروات الأرض أحسن استثمار، مما يؤدي إلى إسماع الكلمة، وإعداد العدة، وبسط القوة، وعمارة الأرض، وفرض النظام، وتحقيق العدل، وهذا كله لا يتأتى إذا لم يكن ثمت اقتصاد قوي يفوق حد الكفاية.

3-3. مجالات الإنفاق في القرآن الكريم.

كما أبان القرآن الكريم مصادر الثورة، وأرشد إلى سبل الاستفادة منها، فإنه كذلك أوضح أوجه الإنفاق ومجالاته وضوابطه، وفيما يلي بيان ذلك:

لقد نهى القرآن الكريم عن اكتناز المال واحتكاره، وأمره بتداول الماء والانتفاع به بما يضمن الحياة الطيبة والسعادة للإنسان، وهذا بخلاف الأنظمة الأخرى التي ربطت الإنفاق إما بتحقيق الربح، كما هو الحال في النظام الرأسمالي، أو الإنفاق لتحقيق أكبر إنتاج مادي، كما هو الوضع في النظام الشيوعي (قعدان، 1399، ص 118).

[**] رواه الحاكم في "مستدركه" (1 / 406) برقم: (1478) (كتاب الزكاة، لا يدخل صاحب مكس الجنة) وأبو داود في "سننه" (3 / 95) برقم: (2945) (كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب في أرزاق العمال) والبيهقي في "سننه الكبير" (6 / 355) برقم: (13141) (كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب ما يكون للوالي الأعظم ووالي الإقليم من مال الله وما جاء في رزق القضاة وأجر سائر الولاة).

وأوجه الإنفاق منها أوجه محمودة حض الإسلام عليها بل وأمر بها، وهي الإنفاق في دائرة الحلال، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ**﴾ (البقرة 172) وقال سبحانه: ﴿ **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ** ﴾ (الأعراف 32) ولكن هذا الوجه محمود ومشروع مالم يخرج عن دائرة التوسط والاعتدال، فإن خرج عن ذلك إلى دائرة الإسراف، فإنه يصبح من الوجه المنهي عنه، قال تعالى: ﴿**يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾ (الأعراف 31). وأوجه أخرى نهى الشرع عن إنفاق المال فيها، منها النهي عن الخمر والميسر، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ (المائدة 90).

أما مجالات الإنفاق فهي محصورة في ثلاث: الإنفاق الاستهلاكي، والإنفاق الاستثماري، والإنفاق الاجتماعي،)شوقي، 1428، ص 35(. أي الإنفاق على الغير. ففيما يخص المجال الأول والثاني، فإن الشرع قد وضع لذلك ضوابط وأسس، منها التوسط والاعتدال، قال تعالى: ﴿**وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا**﴾ (الإسراء 29). ومنها أن يكون الإنفاق إما لجلب مصلحة أو درء مفسدة خاصة أو عامة، أو يكون القصد تنمية الثورة...أما المجال الثالث فقد يكون الإنفاق فيه واجبا؛ كالنفقة على الأهل والأولاد، وقد يكون تطوعا، والأخير إما يكون على أفراد معينين؛ كالفقراء واليتامى وباقي مصارف الزكاة التي حددها الشرع في ثمانية، أو يكون على الجهات العامة، كالجهات التي تهتم بالعلم والدعوة، أو المؤسسات التي تقدم خدمات عامة، والشرط في هذا هو تحقيق الإخلاص، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**﴾ (البقرة 267).

خاتمة.

تتضمن هذه الخاتمة أهم الخلاصات التي توصل إليها الباحث مع بعض التوصيات.

النتائج:

- المقصود بالتنمية الاقتصادية في القرآن الكريم: إعمار الأرض بما يحقق التمكين والنفع المعنوي والمادي للإنسان باستثمار ما أودع الله في هذه الأرض من موارد، قصد تحقيق الحياة الطيبة.
- تمتاز التنمية الاقتصادية في القرآن الكريم بمجموعة من الخصائص والمميزات، من أبرزها: خاصية الربانية، والشمولية، والتوازن والواقعية، بالإضافة إلى مميزات أخرى تخص المبادئ والأسس والأهداف والعوامل.
- المصطلحات القرآنية الاقتصادية تمتاز عن غيرها من المصطلحات الرائجة في المجال الاقتصادي الآن، إذ تكون أدق، وأعم، وتتضمن حمولات معرفية، وإيحاءات، ولطائف ومعان شعورية ونفسية لا توجد في غيرها من المصطلحات الاقتصادية المشهورة الآن.
- من أهم المبادئ المؤطرة للنشاط الاقتصادي في الإسلام، مبدأ القيم، والجمع بين الملكية الفردية والجماعية، البعد الإنساني في التنمية الاقتصادية، والعدالة في النشاط الاقتصادي.
- يحكم النشاط الاقتصادي في الإسلام مجموعة من القيم، منها قيم عقدية، وأخرى أخلاقية.
- أهم ما ينبغي الاشتغال عليه لتحقيق تنمية اقتصادية واعدة: الاستقلالية الاقتصادية، والاعتماد على الذات، ثم الاستقرار الأمني والسياسي، وإخراج الزكاة، بالإضافة إلى الاعتماد على الأساليب العلمية والأدوات التقنية المستجدة.
- يمكن إجمال الموارد الاقتصادية التي تضمنها القرآن الكريم فيما يلي: الدافع والحافز، عنصر الأرض وما فيها من ثروات، الإنسان والعمل.
- أهداف التنمية الاقتصادية وفق التأسيس القرآني تتنوع إلى أهداف دينية وروحية، وأهداف إنسانية واجتماعية، وأهداف اقتصادية.

التوصيات:

- الاشتغال على القرآن الكريم باستنباط أهم القواعد الاقتصادية من أجل تحقيق تنمية اقتصادية ناجعة.
- وضع مؤشر اقتصادي إسلامي غير متأثر بالمؤشرات الغربية الموجودة.
- الاهتداء بهدايات القرآن، فهو كلام رب العالمين المصلح لكل زمان ومكان.

المصادروالمراجع:

- القرآن الكريم برواية ورش.
- ابن عاشور، (1425). *مقاصد الشريعة الإسلامية* (م. ا. ابن الخوجة، تحقيق؛ 1–3). وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر.
- ابن فارس، (1399). *معجم مقاييس اللغة* (عبد السلام محمد هارون، تحقيق؛ 1–6). دار الفكر.
- ابن قيم الجوزية، (1411). *إعلام الموقعين عن رب العالمين* (محمد بن عبد السلام إبراهيم، تحقيق؛ الأولى، م 2). دار الكتب العلمية.
- ابن ماجه، (1430). *سنن ابن ماجه* (الأولى، 1–5). دار الرسالة العالمية.
- أبو الحسين، (1334). *صحيح مسلم* (1–8). دار الجيل مصورة من الطبعة التركية.
- اسماء، و هدى، (2013). *دور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية—دراسة تطبيقية لصندوق الزكاة لولاية قالمة-* [مذكرة ماستر]. 08 ماي 1945 قالمة.
- البخاري، (1422). *صحيح البخاري* (الأولى، 1–9). دار طوق النجاة.
- البيهقي، (د.ت). *السنن الكبرى للبيهقي*. مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن.
- الترمذي، (1996). *جامع الترمذي* (1–6). دار الغرب الإسلامي.
- الحاكم، (د.ت). *المستدرك على الصحيحين* (1–5). دار المعرفة - بيروت - لبنان.
- الدريني، (د.ت). *النظريات الفقهية* (الثانية). جامعة دمشق.
- الشكيري، (1988). *التنمية الإقتصادية في المنهج الإسلامي*. رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية. الدوحة.
- القرطبي، (١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م). *كتاب تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن* (أ. البردوني و أ. أطفيش، تحقيق؛ م 11). دار الكتب المصرية.
- اللحياني، (1428). *مبادئ الاقتصاد الإسلامي* (د ط).
- النسائي، (1421). *السنن الكبرى للنسائي* (الأولى، 1–12). مؤسسة الرسالة.

- بلحناشي، (2007). *التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي* [دكتوراه دولة في فرع الاقتصاد الكمي]. منتوري.
- جلال، (1995). *تنمية أم تبعية اقتصادية وثقافية؟*. الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- خوري، عصام و سليمان، عدنان محمود. (1995). *التنمية الاقتصادية*. جامعة دمشق.
- دوابة، (2018). التنمية الاقتصادية .. رؤية إسلامية *İslam Ekonomisi ve Finansı Dergisi* . *(İEFD)*، *4*(2) .
- *سنن أبي داود* (4–1) ، أبو داود (د.ت). دار الكتب العربي.
- شعبان عبده، (2014، مارس 10). أثر الأمن على التنمية الاقتصادية. *دور القانون في تحقيق أمن واستقرار المجتمع*.
- شوقي، أ. د. (1428). *نظرات اقتصادية في القرآن الكريم* (الأولى). المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- صادق، محمد. (1980). *إدارة التنمية و طموحات التنمية الإقتصادية و الإجتماعية في العالم العربي*. المنظمة العربية للعلوم الإدارية،.
- علي، حسن، الحاج، ف. م. ف.، و إبراهيم، (2017). *ضوابط الإقتصاد الإسلامي وأثرها في التنمية الإقتصادية في الدول النامية المؤاشرات الإجتماعية* [بكلاريوس]. جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.
- قعدان، (1399). *منهج الاقتصاد في القرآن*. منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية.
- مالك بن أنس، (1425). *موطأ مالك* (الأولى، 1–8). مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية.
- Saleh، A. O. H.، Taoufiq، E. A.، وZakriyah-habzak ، .(2020) .*الصكوك الإسلامية كأداة للتمويل وأثرها على النمو الاقتصادي دراسة في واقع 2019م*.